

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه الملباري - قسم المعاملات - 22

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاحوال - [00:00:00](#)

والاعمال اللهم امين. سله سبحانه وتعالى ان ينجي اخوتنا المستضعفين. في ارض فلسطين وان يكسر اليهود الغاصبين وان يردهم خائبين اللهم امين. في الدرس الماضي اه انتهينا من الكلام حوله - [00:00:30](#)

حوالة نشرع ان شاء الله تعالى في الكلام حول الصلح. وهذه العقود الثلاثة الصلح والحوالة والضمان المشترك بينها انها جميعها جاءت لقطع النزاع. واضح؟ وانهاء وهذا العقد او هذا المبحث مبحث الصلح من اهم المباحث - [00:00:50](#)

وهو انواع الصلح بين المسلمين والكفار. هذا نوع من انواع الصلح. وهذا الصلح عقد الفقهاء له بابا مستقلا هذا الباب يعرف باب الهدنة. باب الهدنة. والصلح بين الامام والبغال وهذا يتكلم فيه الفقهاء في باب البغاة. والصلح بين الزوجين. وهذا يتكلم فيه - [00:01:20](#)

الفقهاء في باب القسم والنشوز. والصلح في الاموال وهو المراد بدرسنا هذا هذا موضع الكلام حول الصلح في الاموال. اذا المراد باحكام الصلح هنا احكام الصلح المتعلقة بالاموال قال رحمه الله تعالى واعلم ان الصلح. الصلح بآرك الله فيكم دل على مشروعيتها القرآن - [00:01:50](#)

الكريم والسنة النبوية. القرآن الكريم في آيات. يقول الله سبحانه وتعالى والصلح خير. يقول الله سبحانه وتعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس. يقول الله سبحانه وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم - [00:02:20](#)

يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم. يقول الله سبحانه وتعالى فاصلحوا بين اخويكم. فايات كثيرة تتحدث عن الصلح. وجاءت احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تتحدث عن الصلح. منها قوله عليه الصلاة والسلام الصلح جائز - [00:02:40](#)

بين المسلمين الا صلحا احل حراما او حرم حلالا. والاجماع قائم على مشروعية الصلح هنا قال رحمه الله تعالى واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار. جائز يعني مشروع جائزون يعني مشروع مع الاقرار قوله مع الاقرار اشارة الى احد الشرطين للصلح - [00:03:00](#)

فان الصلح له شرطان. الشرط الاول الاقرار. والشرط الثاني ان تسبقه خصومه ان تسبقه خصومة. فان الصلح اذا لم يتحقق فيه احد شرطين فانه لا يصح عند الشافعية الشرط الاول سبق خصومة والشرط الثاني الاقرار. تمام؟ ممن عليه الحق. ولذلك قال هنا - [00:03:30](#)

واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار. ماذا قال في صفوة الزبد؟ اول بيت في هذا الباب؟ الصلح جائز مع ها؟ بعد خصومة بلا انكار. تمام؟ قال هنا واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار - [00:04:00](#)

وهو على شئ غير المدعى معاوضة على شئ غير المدعى معاوضة. انا حاولت ان اخص لك انواع الصلح في السبورة. تمام حتى تكون الصورة واضحة لان المصنف لم يذكر جميع الانواع. وانما ذكر بعضها - [00:04:20](#)

فالصلح على بعض المدعى او على غير المدعى. الصلح اما على بعض مدعى او على غير المدعى. نفترض مثلا لي الف عدد نساء الفردوس لي الف على الاستاذ فردوس. انا صاحب الدين وهو مدين. فقلت له صالحتك من الف الذي - [00:04:40](#)

لي عليك على خمسمائة. صالحتك من الالف التي لي عليك على خمسمائة. تم على ماذا؟ تم الصلح على بعض المدعى. واضح؟ طبعاً
المسألة مفروضة اذا تقدم حصول شروط الصلح. تمام؟ اه. وبالتالي نقول هذا صلح على بعض المدعى. طب لو قلت له -
00:05:10

من الالف التي لي عليك على هذا الكتاب. هذا صلح على غيري المدعى. ولاحظ معي في سورتين في السورتين كان الصلح على دين.
في السورة الاولى كان لي دين عليه. في السورة الثانية كان لي - 00:05:40
دين عليه لكن في الصورة الاولى تم الصلح بيني وبينه على بعض المدعى. وفي السورة الثانية تم الصلح بيني وبينه على غير المدعى
هذا مثال للصلح اذا كان على دين. وقد يكون الصلح على عينه. قد يكون الصلح على عينه - 00:06:00
صورته ان اقول له مثلاً وقد سبق خصومة بيني وبينه في الارض لمن هي وبعد الخصومة ان الارض لي تمام ثم قال صالحني فقلت له
صالحتك من هذه الارض على نصفها - 00:06:20

صالحتك من هذه الارض على نصفها. اذا الصلح الان على عين وليس على دين. وانا صالحته من هذه في العين على نصفها. اذا هو
صلح على بعض مدعى والمدعى هو عين. جيد؟ وقد يكون الصلح - 00:06:40
على عين ايضاً لكن على غير المدعى. نفس الكلام في في المثال السابق اختصنا على وهو في الارض. كل يدعي ان ان الارض له ثم
اقر بعد ذلك ان الارض لي او مثل اقراره مثل اقراره ما لو قامت البيينة - 00:07:00
كأن شهد رجلان ان الارض لي او شهد رجل وامرأتان او شهد عدل مع يمين المدعى واضح؟ المهم انه اقر او قامت البيينة على ان
الارض لي. ثم تم الصلح بيني وبينه. فقلت له - 00:07:20

صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. فهذا على عين صح؟ هذا صلح على عين لكن
على غير المدعى. اذا الصلح يمكن ان تجعل له اربع صور. اما ان يكون - 00:07:40
بعض مدعى واما ان يكون على غير المدعى. واذا كان على بعض المدعى وهو عين. تمام؟ كأن تقول صالحتك فمن هذه الارض على
نصفها. او وهو دين صالحتك من الالف. صالحتك من الالف - 00:08:00

صالحتك من الالف التي لي عليك على خمسمائة. او على غير المدعى هو عين صالحتك من هذه من هذه الارض على هذه السيارة. او
على غير المدعى وهو دين صالحتك من الالف التي لي عليها - 00:08:20
على هذا الكتاب. انتبه معي قليلاً. لو قلت صالحتك من هذه الارض على نصفها. ما هو الشيء المتروك وما هو الشيء المأخوذ؟ انا قلت
صالحتك من هذه الارض على نصفها - 00:08:40

دعك من هذا المثال نأخذ مثلاً اخر هنا. صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. ما هو الشيء المتروك وما هو الشيء المأخوذ ما
الشيء الذي تركته؟ وما الشيء الذي اخذته؟ تركت ماذا - 00:09:00
واخذت ماذا؟ طيب انتبه معي اذا حرف من حرف عن هذا لماذا؟ يتعدى للمتروك. وحرفه على وحرف الباء. هذا يتعدى للمأخوذ وهذا
امر اغلبي. ليس مضطرباً هذا غالباً. واضح؟ ولديكم هنا لما قلنا - 00:09:20

من هذه الارض على نصفها اذا انا تركت هذا واخذت هذا ما دخلت عليه على ما دخل عليه الباء هذا هو المأخوذ. ما دخلت عليه من ما
دخلت عليه عن هذا المتروك - 00:09:50
نفس الكلام هنا. نفس الكلام هنا وهذا واضح. صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. فان الارض هنا تعدى الفعل اليها بمن؟ فهي
متروكة. والسيارة تعدى الفعل اليها بعلى. فهذه مأخوذة - 00:10:10

وهنا صالحتك من الالف التي لي عليك على هذا الكتاب. ممكن اقول على هذا الكتاب ممكن اقول بهذا الكتاب فهمتم؟ فان باء فان
الباء وعلى يتعدى الفعل بهما بواسطتهما الى المأخوذ - 00:10:30
وعن وعلى يتعدى الفعل بينهم بهما او بواسطتهما الى المتروك. هذا بارك الله فيكم ضابط اغلبية والا قد يحصل خلافه. بمعنى قد
يتعدى الفعل بعلى او بالباء وقد يتعدى الفعل بمن او عن للمأخوذ. لكن هذا هو الغالب. جيد؟ نعود الى - 00:10:50

قال رحمه الله تعالى واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار وهو على شئ غير المدعى. معاوضة وهو على شئ غير المدعى معاوضة كما لو قال صالحتك عما تدعيه على هذا الثوب. اين هذا؟ اين هذا - [00:11:20](#)

الثاني اربع حالات واحد اثنين ثلاثة اربعة. ايش من حالة؟ الثالثة الحالة الثالثة احسنت هذي الحالة الثالثة. هنا جيد قال وعلى بعض المدعى ابراء ان كان ديننا. اين هذا؟ على بعض مدعى ابراء ان كان ديننا. اين - [00:11:50](#)

هنا صح او لا؟ اذا هو ذكر بترتيبنا الحالة الثانية والحالة الثالثة جيد قال على شئ وهو على شئ غير المدعى معاوضة. ما مثاله؟ صالحتك عما انظر عن عن هنا دخلت على المتروك او عن مأخوذ على المتروك عما تدعيه على هذا الثوب. على هنا دخلت على - [00:12:20](#)

المأخوذ جيد فله حكم البيع. فله حكم البيع. اذا هو معاوضة. هذه المعاوضة قد تكون بيعا قد تكون اجارة قد تكون اعارة. يقول صالحتك من هذه الارض على ان جبراني سيارتك شهرا. واضح؟ - [00:12:50](#)

اصبح ماذا؟ اصبح على ان تؤجرني سيارتك شهرا اجارة صالحتك ومن هذه الارض على ان تعيرني ثوبك سنة. عارية. واضح او لا؟ اذا هنا قد يكون بيعا قد يكون اجارة قد يكون عارية. فهمنا؟ قال وعلى بعض مدعى ابراء. على بعض المدعى - [00:13:15](#)

ابراء هنا ابراء طبعا اذا جعلت هذا معاوضة سترتب عليه احكام المعاوضة اذا كان بيعا سيترتب عليه احكام البيع. منها ثبوت الخيار. منها ثبوت الشفعة. منها منع التصرف قبل القبض - [00:13:45](#)

اذا كان ايجارك ذلك اذا كان عاري كذلك. فهمتم؟ كذلك هنا اذا كان ابراء فانك ترتب عليه كذلك اذا كان ترتب عليه احكام الابراء. مثلا من احكام الابراء انه يشترط لصحة الابراء العلم بالمبرأ. لا يصح - [00:14:05](#)

الابراء من مجهول. لا بد في الابراء من العلم بالمبرأ. ولذلك قال لكم صاحب الزيد في باب الظمان يضمن ذو تبرع وانما يضمن ديننا ثابتا قد لزم يعلم كالابراء ان لابد ان يكون المضمون معلوما كما انه في الابراء لابد ان يكون الحق معلوما حتى يصح الابراء. اذا اذا كان ابراء - [00:14:35](#)

اذا كان ابراء فلا بد ان يكون ماذا؟ لابد ان يكون معلوما احسنتم. واذا كان ابراعا ايضا لا يشترط القبول ان الليبراه لا يشترط فيه القبول. فانت لو قلت لشخص مثلا ابرأتك من الدين الذي لك الذي لي عليك. ابرأتك من الدين - [00:15:05](#)

الذي لي عليك سكت. صح الابراء. ولا يشترط ان يقول قبلت فهمته؟ اذا الابراء من احكامه انه لا يصح اذا كان المبرأ منه مجهولا ولا يشترط لصحة الابرار القبول. جيد قال رحمه الله تعالى على شئ غير - [00:15:25](#)

دعاة معاوضة كما لو قال صالحتك عما تدعيه على هذا الثوب فله حكم البيع. وعلامة عظيم مدعى ابراء. ان كان ديننا. فلو لم يقل المدعى ابرأت ذمتك لم يضر ايش الصيغة التي في السبورة؟ ايش الصيغة التي بالسبورة؟ صالحتك من هذه الالف على - [00:15:55](#)

خمس مئة. هل ذكرنا لفظ الابرة او لا؟ لا. يقول لك لا يشترط ذكر لفظ الابرة. فلا يشترط ان تقول ابرأت ذمتك اشارة الى ماذا؟ الى ان هذا يصح ابراء وان لم تتلفظ - [00:16:25](#)

بلفظ الابرة فلا يشترط حتى يصح ابراء ان تأتي بلفظ الابرار. فهمتم؟ بل يكفي في ذلك لفظ الصلح. قال فلو لم يقل المدعى ابرأتك او ابرأت ذمتك لم يضر. ثم قال - [00:16:45](#)

ويلغو الصلح حيث لا حجة للمدعي مع الانكار او السكوت من المدعى عليه. نحن كنا يشترط في الصلح ماذا؟ حتى يصح. او لا سبق خصومة وثانيا الاقرار ومثل الاقرار اذا قامت البينة من شهادة عدلين او رجل - [00:17:05](#)

امرائين او عدل ويمين المدعي الى غير ذلك مما يذكر في البينة. فيقول هنا ويلغو الصلح حيث لا حجة للمدعي. يعني اذا كان المدعي ليس له بينة. تمام؟ والخصم هذا لم يقر - [00:17:35](#)

بل منكر او ساكت. بل منكر او ساكت. فهنا اختل الشر. ان لا يوجد اقرار ولا توجد البينة فاختل الشرع. اذا هذه الفقرة يريد ان يشير فيها الى احد شروط صحة الصلح. وهو - [00:17:55](#)

ان يوجد اقرار او توجد بينة. فقال ويلغو الصلح حيث لا حجة للمدعي مع الانكار او السكوت من المدعى عليه. فلا يصح الصلح على

الانكار. يعني لا يصح الصلح مع الانكار - 00:18:15

اذا استمر في الانكار ولم يقر ولا توجد بينة. واضح؟ فان الصلح لا يصح. لا بد من اقراره حتى يصح الصلح. وهذا مذهب الشافعية خلافا للائمة الثلاثة. فان الائمة الثلاثة قالوا ان الصلح يصح حتى مع الانكار. وقال الامام الشافعي اذا كان الصلح مع - 00:18:35

انكار فانه لا يصح لابد مع الاقرار. واضح وغير واضح؟ جيد. قال رحمه الله فلا يصح الصلح على الانكار لا يصح الصلح على الانكار ولا على السكوت. لان السكوت والانكار لهما نفس الحكم هنا. ولذلك انظر العبارة - 00:19:05

قبلها ماذا قال؟ ويلغو الصلح حيث حيث لا حجة للمدع للمدعي. مع الانكار او السكوت من المدعى عليه فلا يصح الصلح على الانكار او السكوت. واضح؟ وان فرض صدق المدعين. هذه غاية - 00:19:25

حتى لو فرضنا صدق المدعي فان الصلح لا يصح. حتى ولو فرضنا صدق المدعي فان الصلح لا يسع خلاف للائمة الثلاثة. ماذا قال الائمة الثلاثة؟ قال الائمة الثلاثة ان الصلح يصح مع الانكار. ثم قال نعم - 00:19:45

استدراك نعم يجوز للمدعي المحق ان يأخذ ما بذل له وفي الصلح على الانكار. واضح؟ يجوز للمدعي المحق ان يأخذ ما بذل له في الصلح على الانكار يعني اذا حصل الصلح بينك وبين شخص تمام وانت صاحب الحق. وتعلم ان هذا الشخص في البداية - 00:20:05

انكر ثم ابقر لكن ما زلت انت تشعر ان الحق لك. تم الصلح فيقول لك مع ذلك يجوز ان تأخذ ذلك فيما بينك وبين الله فقط. يجوز لك ان تأخذ حقه فيما بينك وبين الله - 00:20:35

وهذه المسألة تشبه مسألة الظفر. ومسألة الظفر قد ذكرتها لكم من قبل. واعيدها عليكم الان وهي ان الانسان يكون له حق على شخص هذا الشخص الذي عليه الحق اما انه - 00:20:55

من الاداء. او منكر ولا بينة. يعني اما مقر لكنه لا يريد ان يحق. عليه دين لك يقر بالدين لكن لا يقول لن اعطيك. لك دين علي لن اعطيك. مع انه قادر - 00:21:15

واحد او انه ينكر الدين الذي لك عليه ولا بينة لك فهذا الشخص اذا ظفرت بحقه عنده فلك ان تأخذ حقه. ما مستند مستند هذا حديث هند. قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني - 00:21:35

في ما يكفيني وولدي. فقال عليه الصلاة والسلام خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف فاذن لها النبي صلى الله عليه وسلم ان تأخذ. فاستدل الشافعية رحمهم الله تعالى بهذا الحديث على جواز - 00:22:05

ان صاحب الحق اذا ظفر بحقه ممن انكره ولا بينة له او ممن امتنع واضح مع كونه موسرا فانك لك ان تأخذ حقه. وحينئذ المعتمد في المذهب انه حتى ولو عندك بينة. لا يجب وظفرت بحقه لا يجب عليك ان ترفع للقاضي - 00:22:25

المعتمد في المذهب انه حتى ولو كان عندك بينة وظفرت بحقه لا يجب عليك ان يرفع الامر الى القاضي لما في الرفع الى القاضي من المشقة. جيد؟ طبعا يستحب. لكن لا - 00:22:55

ثم اذا ظفرت بحقه فاما ان تظفر بجنس حقه. فتأخذه حينئذ وتتملكه بلفظ كأن تقول مثلا اخذت آآ ان لك عليه دنانير وجدت دنانير اخذت فتأخذ الدنانير وتقول تملكته. وحينئذ بعد التملك تتصرف بها. واضح؟ واما ان - 00:23:15

بغير جنس حقه. كان حقه الذي اخذه منك تمرا فظفرت بذهب او بفضة واضح؟ فحينئذ بعد ان تأخذه فانك تبيعه وتأخذ حقه فقط. جيد ولا لا وتأخذ حقه فقط. وطبعا محل هذا كله اذا لم يقف على نفسه الفتنة - 00:23:45

وذكر الفقهاء واظن قد ذكرت لكم هذا. والمسألة سنأتي مبسوطه في اخر الكتاب في باب البيئات. ذكر لكم انه اذا توقف اخذ حقه على كسر باب او نقب جدار فانه يجوز ان - 00:24:15

الباب وان ينقب الجدار حتى يأخذ حقه. هذه المسألة اشار اليها هنا. فقال نعم يجوز المدعى للمدعي المحق ان يأخذ ما بذل له في الصلح على الانكار ثم ان وقع بغير المدعى به كان ظافرا - 00:24:35

يعني ان اخذت شيئا غير المدعى به. كأن كان المدعى النقود فوجدت تمرا. تمام؟ كان ظافرا. ايش معنى كان ظافرا اي صاحب مسألة الظفر التي شرحتها لكم الان. قال وسيأتي حكم الظفر. شرحته لكم باختصار - 00:24:55

وسياتي حكمه في باب الدعاوى ان شاء الله في اخر الكتاب. تمام؟ ونشرحه مرة اخرى في حينه باذن الله تعالى قال رحمه الله تعالى فرعون هذا الفرع بارك الله فيكم في الحقوق المشتركة. وعادة يذكر الفقهاء رحمهم الله تعالى - [00:25:15](#) على الحقوق المشتركة في اخر الصلح. ولذلك صاحب صفوة الزبد بعد ان ذكر احكام الصلح قال بشرط ابطال واعجز في الشرع على مروره ووضع الجذع. وجاز اشراع جناح معتدي لمسلم في نافذ من سبل لم يؤذي من مر. وقدم بابك وجاز تأخير باذن الشركاء. فقال - [00:25:35](#)

هنا باختصار طبعاً يعني في المعاملات في الحقيقة صاحب فتح معين ما اطال الكلام. يعني مبحث الصلح مختصر جداً ربما بعض الكتب الاصغر حجماً تتوسع في احكام الصلح في احكام الضمان في احكام الحوالة اكثر من آ صاحب - [00:26:05](#) الفتح المعين فهو في المعاملات مختصر جداً. قال هنا يحرم على كل احد هذا كلام مهم الذي يقوله الان اذا فهمت هذا الكلام ونظرت للواقع ستجد كثير من المخالفات. قال يحرم على كل احد - [00:26:25](#) غرس شجر في شارع. ما معنى الشارع؟ الشارع هو المفتوح من الجانبين. النافذة من الجانبين. هذا يسمى شارعاً. تمام؟ مفتوح من هنا مفتوح من هنا. هذا شارع. تمام والطريق يشمل المفتوح من الجانبين والمغلق من جانبه. اذا ايهما اعم - [00:26:45](#) ها الطريق اعم. لان الطريق يشمل المفتوح من الطرفين. والمغلق من احد الطرفين. يشمل هذا وذلك. واما فيختص بالمفتوح من الجانبين. اذا كل شارع بريق. وليس كل طريق بشارع فهمنا؟ قال الحكم هذا في ماذا؟ في الشارع. قال يحرم على كل احد غرس شجر في شارع - [00:27:15](#)

يعني انت في شارع من الشوارع قلت ساغرس شجرة هنا. ما حكم غرس الشجرة في شارع للمسلمين؟ قال ذلك يحرم على كل احد غرس شجر في شارع ولو لعموم النفع للمسلمين. هذه غاية غاية في - [00:27:45](#) يريد ان يشير الى ان بعض الناس بعض العلماء خالفوا في هذا وقالوا ان غرس الشجر في المسلمين اذا كان لنفع عام فانه يجوز. فقال ردا عليهم حتى ولو كان لنفع عام - [00:28:05](#)

حتى ولو كان لعموم النفع. واضح؟ سواء قلت ينتفع المسلمون باكل ثمارها ينتفع المسلمون بالاستئصال باوراقها حتى ولو كان لذلك فانه يحرم. لماذا؟ لان غرس تلك الشجرة في شارع المسلمين مظنة - [00:28:25](#) ان تضيق الطريق عليهم عند الازدحام. جيد؟ قال يحرم على كل احد غرس شجر في شارع ولو لعموم النفع للمسلمين كبناء دكة والدكة المصطبة اصطبة هو البناء الذي يبنيه الانسان - [00:28:45](#) امام بيته واضح؟ في فناء الدار يبني هكذا مثل هذه مثلاً. وتكون مرتفعة قليلاً تمام بحيث ان الواقف اذا وقف امام الباب يقف عليها. في العادة عرفتم ماذا تسمى عندكم؟ لها اسم او لا - [00:29:05](#) مسموعة؟ دراسة. دراس. هكذا درس. بالتاء ترأس. ترأس. جيد. هذه تسمى مصطبة ومثلها الدكة. ايش الدكة؟ الدكة مثلها لكن مرتفعة قليلاً يعني تشبه اه آ الكرسي لكن تكون من بناء في العادة الانسان بعد العصر يجلس يشرب شاهي عليها بجانب بيته. نعم - [00:29:25](#)

تدخل في ذلك تدخل في هذا مصطبة والدكة وهذي الاشياء يعني فهمتم؟ اه فقال هنا طبعاً هو الان شف يبنيها ليس في ملكه. يبنيها في الشارع. اما لو كانت الارض مملوكة لك ما في مشكلة عليك. نحن نتكلم اذا كان بناؤها في شارع - [00:29:55](#) يعني بيتك ينتهي هنا ثم انت تبني امام بيتك في شارع الناس. تمام؟ قال يحرم على كل احد غرس شجر في شارع ولو لعموم النفع للمسلمين كبناء دكة. ايش معنى بناء دكة؟ عرفناها. صح؟ طيب ايش معنى قولي كبناء دكة - [00:30:15](#) اي ويحرم بناء دكة في شارع. ولو انتفع بها المسلمون. وانتفى بها الضرر وان كان بناؤها في فناء بيته. يحرم بنائها حتى ولو انتفع بها المسلمون. واحد واضح حتى ولو انتفى الضرر. قال الطريق ما شاء الله واسع ما الناس الشارع واسع يعني ما يحتاجون يمرون من هنا - [00:30:35](#)

حتى واني حرمت. حتى ولو كان بفناء بيته. اما من بيتك يعني؟ قال هذا امام بيتي. حتى وان سياتي هذا في كلامه. واضح؟ هذا كلها

ماذا؟ غايات للتحريم. حتى وان حتى وان حتى وان - [00:31:05](#)

جيد انا كبناء دكة وان لم يضر فيه اي وان لم يضر المار فيه اي في بنائها. او فيه اي في الشارع. فيه اي في الشارع. فالضمد في قولي فيه يعود - [00:31:25](#)

على الشارع. وان لم يضر شوف الفاعل المفعول به لقوله يضر محذوف. تقديره المارة. تقدير الكلام لم يضر بناء الدكة المارة في

الشارع. شف هذا هذا تركيب الجملة وان لم يضر اين فاعل يضر؟ مستتر يعود على ماذا؟ على بناء الدكة والا - [00:31:45](#)

ان يضر بناء الدكة. يضر من؟ المارة هذا مقدر المارتان. في فيه في الشارع شوف التركيب واضح؟ قال وان لم يضر فيه ولو لذلك

ايضا ايش يعني ذلك ايضا يعني يحرم بناء الدكة ولو لنفع المسلمين ايضا - [00:32:15](#)

فهمني الشوك ولا لا؟ ثم قال وان انتفى الضرر في الحاء. وان انتفى الضرر حالا حتى ولو كان الضرر الان منتشر واضح فانه يحرم

ايضا. لتوقع الضرر في المأل. جيد؟ قال - [00:32:45](#)

ان انتفى الضرر حالا. او كانت الدكة بفناء داره. شوفوا ما زال في الغاية. تأكيد حتى اولو كانت الدكة بفناء داره اي امام بيته فانه

يحرم ايضا. فهمنا؟ ثم قال - [00:33:05](#)

انتهى الان. قال ويحل الغرس بالمسجد. يحل غرس شجر بالمسجد لكنه مع الكراهة. يحل غرس شجر بالمسجد مع الكراهة. قال

ويحل الغرس بالمسجد اي الانتفاع المسلمين. اما باكل من ثمر تلك الشجرة المغروسة. واما باستغلال - [00:33:25](#)

بظلها مثلا او نحو ذلك. قال ويحل الغرس من مسجد للمسلمين او ليصرف ريعه اي تقدير الكلام او ليصرف ريع ثمرها. تلك الشجرة لها

ثمر نفترض غرس نخلة في المسجد - [00:33:55](#)

والنخلة فيها ثمر. هذا الثمر يباع والريع يكون لمصلحة المسجد لمصالح المسجد. هذا يحل لكن مع الكراهة. قال ويحل الغرس من

مسجد للمسلمين او ليصرف ريعه بل يكره. شف هذه العبارة فيها قلق. بل يكره. ولذلك قال المحشون الاولى ان - [00:34:15](#)

ان يقول لكن مع الكراهة. مثلا او يقول بكره. ويحل بكره الغرس بالمسجد للمسلمين او ليصرف ريعه. واضح؟ فقوله بل يكره هذه فيها

قلم. جيد؟ نعم ومما ذكره الفقهاء رحمهم الله تعالى في هذا الموضوع انه يحرم في الشارع انه يحرم في الشارع - [00:34:45](#)

اشراع الجناح عرفتم الجناح؟ تمام؟ بلكونة بلكونة بلكونة يحرم اشراع الجناح ويحرم بناء الصابات عرفتم الصابات؟ الصابات مثلا

هذا بيت هنا هذا قديما موجود في المدن القديمة الذي يذهب الى بعض المدن القديمة عندنا في صنعاء القديمة وفي حضرموت تمام

حتى في - [00:35:15](#)

عدن في بعض شوارعها بيت هنا وبيت هنا والشارع هنا. تمام؟ ثم هذا البيت وهذا البيت بينهما جسر الاعلى هذي يسمى صباب. هذا

الجسر الذي يصل بيته هذا طريق هذا طريق في الاسفل. وهذا يصل - [00:35:45](#)

البيتين. واضح يسمى ايه؟ صعبان. والروشن الجناح البلكون هذا. جيد؟ قال يحرم اشراع الجناح. روشا. ويحرم بناء الصبار في

الشارع. ايش الشارع المفتوح من الجانبين تمام في الشارع في النافذ من الجهتين. الا بثلاثة شروط. الشرط - [00:36:05](#)

اولا اذا كان المشرع مسلما اذا كان المشرع اذا كان الباني لهذا مسلما يجوز اذا كان غير مسلم اذا كان ذمي لا يجوز. الا اذا سكنوا حيا

او قرية منفردين - [00:36:35](#)

سكنوا في حي في قرية منفردين عن المسلمين فلهم من يفعلون ذلك. اما لو سكنوا بين المسلمين في قرية المسلمين في حي

المسلمين ليس لهم ذلك اذا الشرط الاول ايش؟ اه ان يكون مسلما. الشرط الثاني بارك الله فيكم ان يكون عاليا - [00:36:55](#)

ان يكون عاليا بحيث انه لا يؤذي من مر عادة. تليوم تقول حتى السيارات الشاحنات العالية اذا كانت تمر يكون عاليا بحيث لا يؤذيها.

الشرط الثالث بارك الله فيكم ان يكون الطريق نافذا من الجهتين. وهذه الشروط الثلاثة نظمها صاحب صفة زيد فقال وجاز -

[00:37:15](#)

اشراع جناح معتلي. وجاز اشراع جناح معتني لمسلم. هذا الشق الثاني في نافذ من سبل هذا الشرط الثالث لم يؤذي من مر اي انه

عالم بحيث انه لا يؤذي من مر. اما اذا كان الطريق ليس نافذا. بل هو مغلق من جهة مفتوح من جهة. تمام - [00:37:45](#)

فان هذا يتم فيه الصلح مع اهل الدرب. واهل الدرب من نفذ بابه الى الدرب. وهو لم هذه المسائل وانا ذكرتها في فتح القريب تمام فلا حاجة ان نعيدها هنا ونشرع في الباب الذي بعده وهو باب - [00:38:15](#)

الوكالة. تمام؟ قال رحمه الله تعالى باب آآ الوكالة ولم يقل باب مباشرة دخل باب الوكالة من المدء من الكتاب او لا؟ من الكتاب؟ اه من الكتاب. باب الوكالة. الوكالة يصح فيها فتح الواو - [00:38:35](#)

وكسرها تقول وكالة تمام وهذا هو الافصح وكالة ووي كالة بكسر الواو. والوكالة معناها لغة التفويض. التفويض والحفظ. التفويض والحفظ. التفويض كأن تقول وكلتك ان تشتري لي كذا وكذا. هذا تفويض. فوضت الشراء اليك - [00:38:55](#)

وتطلق الوكالة على الحفظ. وكفى بالله وكيفا. وكفى بالله حفيظا. جيد؟ هذا معناها في اللغة. اذا الوكالة في اللغة التفويض والحفظ. واما في الاصطلاح تفويض شخص تفويض شخص ما له فعله - [00:39:25](#)

مما يقبل النيابة تفويض شخص ما له فعله تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة الى غيره الى غيره ليفعله في حال الحياة. تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله - [00:39:45](#)

في حال الحياة. تفضل. واضح؟ كتبتم؟ ماذا كتبتم يا عبدان؟ بسم الله. كتبت مم تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة تفويض شخص ما له فعل مما يقبل النيابة الى غيره. ليفعله في حال الحياة. كتبته - [00:40:15](#)

اقرا. احسنتم. انتبه معي سكان الوكالة اربعة. انا لو قلت مثلا وكلتك يا ابا اياس ان تشتري لي كتاب فتح المعين تمام؟ فانا ماذا اسمي؟ موكل. وهو ماذا يسمى؟ وكين. وشراء الكتاب؟ موكل - [00:40:45](#)

والصيغة وكلتك. الصيغة لا يشترط فيها ايجاب وقبول. يكفي فيها ايجاب وعدم رد يكفي فيها ماذا؟ ايجاب لفظ يشعر بالتفويض. تمام؟ من الموكل وعدم رد من من الوكيل يكفي هذا. طيب هذي كم اركان؟ اربعة. موكل وكيل موكل في صيغة. طيب نريد - [00:41:15](#)

ان نستخرج هذه الاركان من التعريف. ايش يقال في التعريف؟ تفويض شخص ايش من شخص هذا؟ وكيل. او موكل طب لما قال تفويض هذا اشارة الى الصيغة. يقول العلامة الشرقاوي رحمه الله لا تفويض الا بصيغة - [00:41:45](#)

اذا كلمة تفويض تدل على ركن الصيغة. ولذلك بعض المحشين لما جاء الى هذا التعريف قال لا. بدل التفويض نحتاج ان نحط كلمة عقد. عقد يقتضيه. مثلا حتى يشعر بالصيغة. واضح. اللام - [00:42:05](#)

انا احتج لان كلمة تفويض تكفي فانه لا تفويض الا بصيغة. فهمتم علي ولا لا طيب اذا كلمة تفويض هذه تدل على ركن الصيغة. تفويض شخص هذا هذا تفويض شخص هذا - [00:42:25](#)

نوكل او لا ما له فعله مما يقبل النيابة. موكل فيه صح؟ الى غيره. او وكيل. اربع اركان. كلها موجود في التعريف. اذا تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة الى غيره ليفعله في حال الحياة. لو قلت لكم - [00:42:45](#)

هل الوكالة المذكورة في القرآن الكريم؟ المذكورة الله سبحانه وتعالى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها. المعتمد في المذهب انهما وكيلان لا حاكمان. اذا هذه الاية تدل على مشروعية الوكالة. واحد - [00:43:05](#)

طبعا يستأنس للوكالة ايضا بقوله سبحانه وتعالى فابعثوا احدكم بورقكم هذه الى المدينة. لكن هذا من قبلنا وفي المذهب عندنا ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا حتى وان وافق شرعنا - [00:43:35](#)

بشرعنا. واضح ولا لا؟ طيب. من السنة دليل على التوكيد. حديث عروة البارقية معنا قريبا صح؟ قال الفقهاء رحمهم الله ان توكيل النبي صلى الله عليه واله وسلم لعروة البارقي رضي الله عنه كانت - [00:43:55](#)

مطلقة صح؟ احسنت ممتاز. وحديث بعث معاذ الى اليمن تمام او بعث نقول احسن هكذا طريقة عامة بعث السعاة لاخت الزكاة. فان السعاة الذين يجسداهم الامام نواب وكلاء عنه في اخذ الزكاة. اذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم السعاة - [00:44:15](#)

للزكاة هذا من باب الوكالة. والاجماع قائم على مشروعية هذا العقد. وهذا العقد عقد الوكالة من العقود التي نحتاجها في كل يوم قل ان يمضي عليك يوم الا وانت وكيل عن غيرك او توكل غيرك ببعض الاعمال - [00:44:45](#)

في التعريف قال تفويض شخص ما له فعله ما له فعله. طبعاً نحن قلنا كم عندنا اركان؟ اربعة. الاول ايش الممكن ها؟ ممكن. يشترط في الموكل صحته مباشرته لما وكل فيه. يشترط - [00:45:05](#)

وفي الموكل صحته مباشرته لما وكل فيه. لانه اذا لم يصح اذا لم تصح مباشرتك انت. بما وكلت فيه فغيرك الذي وكلته من باب اولي الا تصح مباشرته. فهمتم؟ وبالتالي الصبي لا تصح عقوده - [00:45:25](#)

فلا يصح ان يوكل الصبي غيره. المجنون لا تصح عقوده. لا يصح ان يوكل مجنون غيره. المرأة لا يصح ان تعقد لنفسها عقد النكاح. فلا يصح ان توكل غيرها في عهد النكاح. لانها لا تبشر ذلك بنفسها. فاذا كانت مباشرتها لذلك بنفسك - [00:45:45](#)

فيها ممتنعة فتوكيلها ايضاً ممتنع. هذا بالنسبة لمن؟ هذا بالنسبة للموكل. كذلك الوكيل يشترط صحة مباشرته. لانه اذا لم يصح ان يباشر ذلك بنفسه. فمن باب اولي ان انه لا يصح ان يباشر ذلك عن غيره. وبالتالي لا يصح مثلاً ان توكل صبياً ليعقد لك عقد بيع - [00:46:15](#)

ولا ان توكل مجنوناً ليعقد لك عقد بيت. فهتمت علي ولا لا؟ اذا شرط كل منهما صحة مباشرة ولذلك قال لك في صفوة الزبد في البيت الاول في باب الوكالة ما صح ان يباشر الموكل بنفسه جزاه - [00:46:45](#)

فله التوكيل في استثناءات. يعني مثلاً الاعمى مر معنا ان الاعمى لا يصح مباشرة لعقد البيت اي لبيع وشرء معين. لانه اختل في الاعمى شرط الرؤيا. لكن هل يصح ان الاعمى يوكل؟ يصح للضرورة. هنا لا يصح المباشرة او لا تصح المباشرة - [00:47:05](#)

لكن يصح ماذا؟ يصح التوكيل هذا مستثنى. والا في الاصل ان ما صح ما جاز ان يباشره الموكل جاز له ان يوكل فيه. ماذا فلا؟ اتضح يا اخوان؟ جيد. هذان هذان ركنان. الموكل - [00:47:35](#)

الوكيل. الركن الثالث الموكل فيه. ماذا يشترط الموكل فيه؟ هنا في التعريف ماذا قال؟ ما فعله مما يقبل النيابة. اذا الشرط الاول ان يكون الموكل فيه مما يقبل النيابة. فما لا - [00:47:55](#)

النيابة لا تصح في الوكالة. فالعبارات البدنية الاصل فيها انها لا تقل النيابة. فلا يصح ان قيل شخصاً ان يتوظأ نيابة عنك. او ان يصلي نيابة عنك. او ان يصوم نيابة عنك. لان العبارات البدنية لا تقبل النيابة - [00:48:15](#)

واحد اذا الشرط الاول في الموكل فيه ان يكون مما يقبل النيابة. الشرط الثاني ان يملكه الموكل حين ان يملكه الموكل حين التوكيل. فلا يصح ان اقول وكلتك في بيع سيارتي التي - [00:48:35](#)

اشتريتها وكلتك في طلاق زوجتي التي ساتزوجها. لانه حين التوكيد اه لا املكه. واضح ولا لا؟ اذا لا بد ان تملك الموكل فيه حين التوكيل او على الاقل ان يكون ماذا؟ ان يكون تبعاً سيأتي اذا حه بعدين في الدرس. الشرط الثالث ان يكون معلوماً ولو من وجه. لا يشترط ان - [00:48:55](#)

الموكل فيه معلوم من كل وجه. يكفي ان يكون معلوماً من وجه. ولذلك قال لك ايضاً في صفوة الزبير. قال العلامة ابن رسلان ما صح ان يباشر الموكل بنفسه جزى له التوكيل وجزا في المعلوم من وجه - [00:49:25](#)

وجاز في المعلوم الوجه. فانا مثلاً ممكن اقول للاستاذ محمد رندي وكلتك ان تشتري لي طعاماً. ها منع الطعام ما حددت له. لكن هذا معلوم الوجه انه طعام. فهو يشتري لي بعد ذلك اي طعام. يشتري دجاج - [00:49:45](#)

اشترى فاكهة اشترى الخبز ايا كان. هو معلوم من وجهه لا يشترط العلم بكل التفاصيل. يكفي ان يكون بوجه ما. فهمتم؟ كم هذي شروط؟ شروط موكل في ثلاثة ان يكون مما يقبل النيابة ان يملكه الموكل - [00:50:05](#)

حين التوكيل ان يكون معلوماً ولو بوجه. كم هذه الشروط؟ ثلاثة. والصيغة يشترط فيها ما يشترط في صيغة البيع والشراء الا في القبول يكفي هنا عدم الرد. يكفي هنا عدم الراء. طيب - [00:50:25](#)

ننظر ماذا قال الرأي في الكتاب. طبعاً الوكالة الاصل فيها الندب. لان الحاجة تدعو اليها ولما فيها من التعاون على البر والتقوى انها قد تكون واجبة. وقد تكون مكروهة وقد تكون محرمة. تكون واجبة في سور منها قالوا اذا كان الانسان مضطراً - [00:50:45](#)

بالطعام وعاجز عن شرائه. اذا كان الانسان مضطراً للطعام وعاجزاً على شرائه. فوكل غيره يشتري فهنا الوكالة واجبة. واضح او لا؟

واما كونها مكروهة فاذا كان فاذا كانت الوكالة فيها اعانة على مكروهه. ومحرمه اذا كان في اعانة على حرام. قال رحمه الله تصح -

- وكالة شخص متمكن لنفسه كعبد وفاسق. تصح وكالة شخص ايش معنى هذا؟ ما معنى هذه العبارة؟ يعني يصح ان الموكل يوكل شخصا اخر هذا الشخص الاخر الذي وكله يستطيع التصرف بنفسه. اذا قوله هنا متمكن لنفسه - [00:51:35](#)
- هذا شرط في الوكيل. فهتمت العبارة ولا لا؟ تصح وكالة شخص اي تصح الوكالة من موكل من موكل لشخص هذا الشخص متمكن لنفسه اي عنده تمكن انا التصرف بنفسه. واضح وغير واضح؟ قال تصح وكالة شخص متمكن لنفسه - [00:52:05](#)
- اضررب لنا مثالا ضرب لنا مثالا فقال كعبد وفاء فاسق في قبول النكاح. ولو ولو بلا اذن السيد. يصح ان توكل العبد ان يقبل لك النكاح. لاحظ معي ان يقبل اذا الكلام في القبول ليس في الايجاب. يصح ان - [00:52:35](#)
- وكل عبدا ان يقبل لك النكاح. يعني مثلا انا تقدمت للزواج من امرأة. وهذا ايها فوليتها يقول زوجتك ابنتي فلانة كذا الى اخره. فانا اقول لهذا العم وكلتك لتقبل نيابة عني هذا النكاح. وكلتك لتقبل النكاح نيابة عني. هل يصح هذه - [00:53:05](#)
- من اجدى صفة هذه الوكالة او لا تصح؟ قال تصح. طيب يقول لك العبد لكن ما في اذن من السيد نقول يصح وان لم يأذن لك السيد جيد فقال تصح وكالة شخص متمكن لنفسه كعبد وفاسق في قبول - [00:53:35](#)
- شاحن ولو بلا اذن سيد. لا في ايجابه. اي فلا يصح توكيل العبد ومثله الفاسق في ايجاب النكاح. اما في القبول فالامر اوسع. يصح. وهي الان سيعرفها تفويض قلنا تفويض اشارة الى احد اركان العقد وهو الصيغة. شخص هذا هو الموظف - [00:53:55](#)
- امره هذا الموكل فيه الى اخر هذا هو الوكيل. فيما يقبل النيابة ليفعله في حال حياته. قوله ليفعله في حال حياته بارك الله فيكم. هذا قيد. اخرج ماذا؟ اخرج الايصال لان الايصال اثبات تصرف بعد الموت. لان اقول مثلا اذا انا مت - [00:54:25](#)
- تمام آ قم برد هذه الامانات الى اصحابها. وردي هذا الشيء الى فلان هذا اثبات تصرف لما بعد الموت. هذا يسمى ماذا؟ يسمى ايصال. وهو غير الوصية. الوصية تبرع. مضاف - [00:54:55](#)
- ابعد الموت لكن هذا ايصال اسناد فعل اسناد عمل يكون بعد الموت. قال فتصح من هذه؟ الوقت وكالة في كل عقد تصح في كل عقد كبيع تصح الوكالة في البيع - [00:55:15](#)
- ونكاح وهبة وكلتك ان تهب فلان كذا وكذا. تمام؟ ورهن وكلت ان ترهن كتابي هذا. تمام؟ وطلاق منجز. طلاق منجز كان يقول وكلتك ان تطلق زوجتي فلانة معينة اما لو كنت متزوجا باربع مثلا مثلا تمام وقلت وكلتك ان تطلق احدي - [00:55:35](#)
- نسائي الاربعة فانه لا يصح. جيد. لكن لو وكلتك بطلاق منجز في معينة صحة. اذا قوله هنا وطلاق منجز اي لمعينة. قال فتصح في كل عقد كبيع ونكاح وهبة ورهن وطلاق منجس. واكفي كل فسخ كاقالة - [00:56:05](#)
- ورد بعيب واضح؟ كاقامة ما معنى الاقالة؟ طلب المشتري من البائع فسخ ان يطلب المشتري من البائع فسخ البيع هذي تسمى اقالة. قال كاقالة ورد بعيب ايضا وكلتك ان ترد هذه السلعة التي اشتريتها وظهر عيبها الى البائع فلان. جيد؟ قال - [00:56:35](#)
- وفي قبض واقباض للدين والعين. كيف يعني؟ انا لي دين على الاستاذ ديماس. فقلت وكلتك لتقبض الدين الذي لي على الاستاذ ريماس. وهذا موجود. بعض الناس يشتغل في هذا يسمى في بلادنا آ متقضي الديون. يعني اذا كان لك دين على الناس في السوق. بعض التجار له - [00:57:05](#)
- ديون له ديون كثيرة على الناس. فيأتي بشخص يقول هذا الكشف وكلتك ان تذهب الى هؤلاء وتأخذ الديون منهم وهو يطاردهم من مكان الى مكان. من بيت الى عمل الى آ مسجد حتى يستخرج الديون منهم - [00:57:35](#)
- هذا عمل يعني عمل جيد فقال هنا وفي قبض واقبال للدين يعني اما قبض اعطاء دين يعني مثلا ان اريد ان اعطي دين للاستاذ وافي. فاقول للاستاذ مثلا رزق وكلتك ان تقبض هذا المال - [00:57:55](#)
- الدين للاستاذ وافي. مثلا جيد او اما قبض او قبض منه. اما اقبض له او قبض منه. تمام؟ وفي قبض واقباض للدين او العين. كذلك في العين مثلا. انا - [00:58:15](#)

على سبيل المثال اعدت آآ كتابي للاستاذ نور فجري تمام كتاب فتحي المعين اعترته فقلت مثلا وكتلك يا استاذ توفيق ان تأخذ الكتاب منه. عن معارة او مثلا الاستاذ حلمي صلاح الدين - [00:58:35](#)

سيارتي تمام؟ فيقول مثلا يا استاذ عبد الله وكتلك ان تأخذ سيارتي المغصوبة منه. جيد؟ قال هنا وفي قبض واقبال اظل للدين او العين وفي استيفاء عقوبة ادمي. كيف يعني استيفاء عقوبة ادمي؟ يعني لك حق على فلان - [00:58:55](#)
اما عقوبة قصاص واما عقوبة قذف واما قصاص واما قذف عقوبة لحق ادمي فتوكل شخصا ان يستوفي لك هاتلك العقوبة. تمام؟ قال وفي استيفاء عقوبة ادمي. وتفهم من قوله عقوبة ادمي انه لا يصح التوكيل في استيفاء عقوبة لله. كالحدود. شرب الخمر - [00:59:15](#)

والزنا ونحوهما. لماذا؟ لان حدود الله عز وجل الاصل فيها الدراء والاسقاط. الاصل فيها معدة الدراء والاسقاط. نعم. قال وفي استيفاء عقوبة ادمي والدعوة والجواب اي ويصح التوكيل الدعوة والجواب. الدعوة ان تدعي حقا على الغير. تمام؟ فتوكل شخص تقول يا فلان انا - [00:59:45](#)

لي حق على فلان. اريد ان استخرج هذا الحق. لكن فلان هذا ينكر. فاريد قبل ان تقوم بدعوة عند الحاكم تدعي ان لي حق على فلان وتطالب بهذا الحق. هذا اليوم الذي نحن نسميه - [01:00:15](#)

المحامي المحامي هل عمله اليوم؟ المحامي ماذا يعمل؟ هو يكون وكيل في الخصومات. المحامي ماذا يسمى عندكم محامي؟ ايوه هذا المحامي هو وكيل في الخصومات فهو وكيل في اقامة الدعوة - [01:00:35](#)

نيابة عنك ووكيل في الجواب عنك. يعني اذا ادعى شخص عليك انت تذهب للمحامي تقول له هذا الشخص يدعي علي دعوة كاذبة مثلا كذا وكذا وكذا. وحينئذ انا اريدك ايها المحامي ان تجيب على هذه الدعوة. فاوكلك في ذلك - [01:00:55](#)

تعليق ولا لا؟ فقال هنا والدعوة والجواب. وان كره الخصم. شوف ها وان كره الخصم. يعني نفترض انت تريد ان تدعي دعوة على زيد من الناس. فوكلت شخصا ليقدم الدعوة - [01:01:15](#)

لكن زيد من الناس هذا قال لماذا توكله هو؟ مباشرة انت تدعيه ما لك علاقة. انا اوكله اوكله وغيره لا علاقة لك. فلا يشترط رضا الخصم. فهتمت علي ولا لا؟ فقال هنا وان كره الخصم - [01:01:35](#)

ونفس الكلام في الجواب. تمام؟ ثم قال وانما تصح الوكالة فيما ذكر. ان كان فيه ولاية ان كان عليه ولاية للم ايش قال انما تصح الوكالة فيما ذكر ان كان عليه ولاية للموكل. يعني ان كان عليه اي على الموكل فيه. ولاية - [01:01:55](#)

للموكل بملك التصرف فيه حين التوكيل. يعني ان يكون الموكل مالكا للتصرف في الموكل فيه حين التوكيد اما ان توكل شخصا ان يبيع السيارة التي ستشترها ان يطلق الزوجة التي - [01:02:25](#)

ستتزوج بها هذا لا يصح. ولذلك قال هنا فلا يصح تفريع فلا يصح في بيع ما سيملكه اي لا يصح التوكيل في بيع ما سيملكه. ولا يصح التوكيد في طلاق من سينكحه - [01:02:45](#)

قال اذا تزوجت من فلانة تمام فبعدين انا وكتلك اذا تزوجت من فلانة فوكلتك بطلاقها ما يصح هذا جيد قال رحمه الله فلا يصح في بيع ما سيملكه وطلاق من سينكحها لانه - [01:03:05](#)

لا ولاية له حينئذ. وكذا. لو وكل من يزوج موليته اذا طلق اذا طلقت او انقضت عدتها على ما قاله الشيخان هنا. الشيخان رافع قومي لكن رجعتها في الروضة في النكاح الصحة. سورة المسألة ممكن تكتب الصيغة. ان قال مثلا وكت - [01:03:25](#)

ان تزوج ابنتي اذا طلقت او انقضت عدتها. اكتب الصيغة لان بعدين تحتاج ان تقارن بينها وبين الصيغة الاخرى وكتلك ايش قال؟ وكتلك ان تزوج ابنتي وكتلك ان تزوج ابنتي اذا طلقت او انقضت عدتها - [01:03:55](#)

هل يصح هذا او لا يصح؟ لا يصح. قال الامام النووي في باب الوكالة هذا لا يصح. في كتاب النكاح قال يصح. واضح ولا لا؟ ولذلك انظر ماذا قال - [01:04:25](#)

قوله وكذا اي وكذا لا يصح. تمام؟ وكذا لا يصح التوكيد. لو وكل من يزوج موليته اذا طلقت او انقضت عدتها على ما قاله الشيخان

هنا. اين هنا؟ في باب الوكالة. لكن - [01:04:45](#)

نجح في الروضة في النكاح الصحة. فهمت علي ولا لا؟ اذا الامام النووي في موضع رجح الصحة في موضع رجح عدم الصحة. جيد؟ طيب شف اللي يأتي بعدها. وكذا ايش معنى وكذا؟ ها وكذا يصح او لا يصح؟ لا - [01:05:05](#)

وكذا رجح النووي الصحة في الروضة. وكذا رجح النووي الصحة في الروضة او قالت له امرأة قالت له قالت لمن؟ لا. للولي. تمام وكذا ايش قلنا معنى كذا؟ رجح النووي الصحة في الروضة لو قالت المرأة له وهي في نكاح - [01:05:35](#)

وهي في نكاح او عدة اذنت لك في تزويج اذا حلت. شف هي تخاطب من الان الولي تقول اذنت لك في تزويج من من سيزوجها؟ وليها صح؟ تقول اذنت لك في تزويج. متى تقول له هذا؟ وهي ما زالت متزوجة - [01:06:07](#)

يعني هي ما زالت هي تخاطب الان هي تخاطب هذا الولي. هذه المرأة تخاطب هذا الولي. تقول اذنت لك في تزويج متى متزوجي الان نعم لكن بعدين اذا طلقني اذنت لك في تزويج. فهمت علي ولا لا؟ يعني اذنت لك الان ان تزوجني - [01:06:27](#)

اذا طلقني. فهمت علي ولا لا؟ شوف. وكذا ايش معنى كذا؟ رجح الامام النووي الصحة في الروضة في كتاب النكاح. تمام؟ فيما لو قالت له لمن؟ للولي وهي في نكاح او عدة اذنت لك في تزويج اذا حلت. جيد؟ ثم قال - [01:06:47](#)

ولو علق ذلك ولو علق ذلك ما الذي علق؟ الان سيعود للمساجد الاولى ولو علق ذلك من هذا؟ الولي. علق ذلك. علق ماذا؟ علق التزويج تمام؟ علق توكيل التزويج ولو علق ذلك اي علق الولي توكيل تزوير - [01:07:17](#)

ولو علق ذلك على الانقضاء او الطلاق فسدت الوكالة. ونفذ التزويج للاذن سورة المسألة سورة المسألة اكتبوا الصورة هذه وقارن بين السورة الاولى التي كتبها وهذه اذا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها - [01:07:47](#)

اذا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها تمام؟ شف هذه السورة ايش يقال في حكمها؟ قال ولو علق ذلك اي علق توكيل التزويد على الانقضاء انقضاء العدة او الطلاق فسدت الوكالة ونفذت تزويج - [01:08:17](#)

الوكالة فاسدة. لكن التزويج اذا حصل صح. الوكالة فاسدة. طيب هنا حكي عن الوكالة بايش؟ طيب والاول؟ بالصحة الذي في الروضة في باب النكاح بالصحة ما الفرق شوف الصيغة الاولى ايش؟ وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت. الصيغة الاولى وكلتك ان تزوج ابنتي

اذا طلقت - [01:08:47](#)

الصيغة الثانية اذا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها. ما الفرق؟ ها؟ في هنا وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت. قوله وكلتك ان تزوج ابنتي. الوكالة هناك من وكلتك ان تزوج ابنة وكالة ناجزة. لكن الثانية اذا طلقت ابنتي فقد وكلتها - [01:09:17](#)

الوكالة هنا معلقة. واضح؟ وبالتالي في الثانية هذه في الثانية هذه الوكالة لا تصح. طيب لو حصل عقد ما الحكم؟ قال هنا ونفذ التزويج لوجود الاذن وان كان بعض الشافعية ينازع في هذا. ابن العماد ينازع في هذا. قال حتى النكاح لا يصح. فهمتوا علي ولا لا؟ طيب. واما في السورة - [01:09:47](#)

الاولى فالوكالة ماذا؟ منجزة. لانه ايش قال؟ وكلتك ان تزوج ابنتي. فالوكالة منقزة اذا طلقت جيد نكتفي بهذا القدر في باب الوكالة حتى لا يفوتنا درس الفيت بن مالك والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد - [01:10:17](#)

محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:10:37](#)